

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٠٦٤ لسنة ٢٠١٢

بإضافة المجرى اليدوى الحكومى للحيوانات

بقرية الجديدة - مدينة الداخلة - محافظة الوادى الجديد

للكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة

للخدمات البيطرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٧ لسنة ١٩٨٦ بشأن ذبح الحيوانات وتجارة اللحوم ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ بتحديد الأماكن التى لا يجوز خارجها

ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة لحومها للاستهلاك العام ؛

وعلى كتاب الهيئة العامة للخدمات البيطرية الوارد برقم (٩٩٢٥)

بتاريخ ٢٠١٢/٧/١١ ؛

### قرار:

مادة ١ - يضاف المجرى اليدوى الحكومى للحيوانات بقرية الجديدة - مدينة الداخلة -

محافظة الوادى الجديد برقم كودى (L/3203010117) للكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزارى

رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠

مادة ٢ - يتم تشغيل المجرى تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٢/٧/١٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

مهندس / محمد رضا إسماعيل